

البيئة السياسية والانتخاب

Political environment and elections

- معمري بن عيسى، أستاذ محاضر أ.

- جامعة عمارثليجي، الأغواط، الجزائر.

- الهاتف: 0662600915

تاريخ النشر: 2024/11/27

تاريخ القبول: 2024/11/26

تاريخ الاستقبال: 2024/11/11

- ملخص:

يتناول هذا المقال البيئة السياسية والانتخاب والمشاركة السياسية، حيث ركزنا على أهمية البيئة السياسية وعلى الانتخاب، وعلى المشاركة السياسية التي تعكس مدى فاعلية المواطن في الحياة السياسية العامة وتسعى هذه الدراسة إلى إبراز، أن وجود عملية انتخابية يؤشر إلى وجود ديمقراطية، وأن البيئة السياسية تتأثر بطبيعة النظام السياسي للدولة، وأن المشاركة السياسية تؤكد على طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ويخلص هذا المقال إلى أن المشاركة السياسية هي روح الديمقراطية التي تتجسد من خلال العملية الانتخابية.

- الكلمات المفتاحية: البيئة السياسية، الانتخاب، المشاركة السياسية، الديمقراطية.

- Abstract :

This article deals with the political environment, elections, and political participation. We focused on the importance of the political environment, elections, and political participation, which reflects the extent of the citizen's effectiveness in public political life. This study seeks to highlight that the existence of an electoral process indicates the existence of democracy, that the political environment is affected by the nature of the state's political system, and that political participation emphasizes the nature of the relationship between the ruler and the ruled. This article concludes that political participation is the spirit of democracy that is embodied through the electoral process.

Keywords:(Political environment, election, political participation, democracy.)

لا شك أن الانتخاب يشكل المحور الرئيسي في العملية الديمقراطية، فمن خلاله يتجسد الفعل السياسي للمواطن، ويعبر عن إرادته الحرة وعن اختياراته للسياسات والبرامج والأشخاص، وهو يعكس مدى الوعي السياسي الذي وصل إليه المجتمع، ومدى قدرته السياسية على التمييز والاختيار والمفاضلة بين البرامج والأشخاص، غير أن المواطن لن يكون قادراً على التمييز والاختيار والمفاضلة بين البرامج والأشخاص ما لم يكن يعيش في بيئة محفزة ودافعة إلى الفعل السياسي الرشيد والذي من مقوماته المواطنة الحقة والشفافية والنزاهة في إدارة الشأن العام وممارسة الحريات الفكرية والصحافية دون تقييد، ومنظومة سياسية من أحزاب وجمعيات ومجتمع مدني فعالة ومؤثرة في الحياة السياسية والاجتماعية للدولة، بالإضافة إلى منظومة دستورية وقانونية تكرر وتحافظ على هذه المقومات؛

من هنا يمكن طرح التساؤل التالي: إلى أي حد تؤثر البيئة السياسية على العملية الانتخابية؟

تكمن أهمية الدراسة في البحث في عناصر العملية السياسية وعلاقاتها ببعضها وكيف يمكن الاستفادة عملياً من طرف صانع القرار باستقطاب المواطن للمساهمة الفعلية في الحياة العامة، وتهدف الدراسة إلى إبراز الأثر الكبير للبيئة السياسية على العملية الانتخابية بكاملها وليس على الانتخاب وحسب.

وللإجابة عن هذا السؤال يمكن وضع الفرضية التالية: تؤثر البيئة السياسية إلى حد كبير في العملية الانتخابية وخاصة من خلال مؤشر المشاركة في العملية الانتخابية.

وللإجابة عن التساؤل المطروح والفرضية المذكورة أعلاه، يمكن تقسيم هذه الدراسة إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الانتخاب والعملية الانتخابية.

المحور الثاني: البيئة السياسية.

المحور الثالث: المشاركة السياسية.

المحور الأول: الانتخاب والعملية الانتخابية:

نتناول في هذا المحور مفهوم الانتخاب ومفهوم العملية الانتخابية وعلاقة الانتخاب بالديمقراطية، وذلك حسب الآتي:

أولاً: مفهوم الانتخاب:

يعود المفهوم اللغوي للانتخاب إلى فعل نخب، وانتخب الشيء: اختاره، ونخبة القوم ونخبتهم خيارهم، والانتقاء من النخبة¹.

والانتخاب اصطلاحاً هو: "اختيار شخص بين عدد من المترشحين ليكون نائباً يمثل الجماعة التي ينتمي إليها"²، إن الانتخاب يقوم بوظيفتين أساسيتين: "إعطاء المزيد من السلطة الشرعية لأولئك الذين يمارسون السلطة،

¹ - منظور جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، لسان العرب، الدار المصرية للتأليف والترجمة، الجزء الثاني، مصر، بدون سنة، ص. 64.

² - أحمد عطية الله، القاموس السياسي، ط2، القاهرة: دار النهضة العربية، 1968، ص 129.

البيئة السياسية والانتخاب

وتنشط الإحساس لدى المحكومين بانتمائهم للمجموعة الكبيرة بفضل ممارستهم الجماعية لامتياز مشترك¹، كما أن الانتخاب يختلف من مؤسسة إلى مؤسسة أخرى، فقد يكون من نتائجه وصول الشخص إلى ممارسة السياسة والمشاركة في اتخاذ القرار السياسي العام، وقد يوصل الشخص إلى ممارسة قيادة إدارية لمؤسسة اقتصادية أو خدمية. وعموما فإن الانتخاب بالمفهوم السياسي هو الوسيلة التي من خلالها يتمكن شخص ما من ممارسة العمل السياسي مركزيا أو محليا وهو الآلية المثلى لتحقيق الديمقراطية.

وهناك أسلوبان أساسيان للاقتراع، الاقتراع الأكثرية والاقتراع النسبي، وأن ما يحدد الأسلوب المختار هو مدى التأثير الذي يحدثه أحد الأسلوبين على استقرار النظام وعدالة تمثيله للمواطنين، ولكي نقيم أكثر الأسلوبين يجب ذكر مجموعة من المعايير التي تصاحب هذا الأسلوب أو ذاك، وهذه المعايير هي:

- 1 - **وضوح الهدف من الانتخاب:** وهذا يجعل العبارات الانتخابية سهلة ومفهومة والرهانات من الانتخاب واضحة، وهي إما تكريس الوضع السياسي الحالي أو العمل على تغييره ديمقراطيا.
- 2 - **حرية الناخب في الاختيار:** يعتبر هذا العنصر مهما للمفاضلة بين الأسلوبين حيث كلما كان الأسلوب مانحا لحرية أكبر للناخب في اختيار من يمثله، كلما كان ذلك مفيدا لاستقرار السياسي وعدالة التمثيل.
- 3 - **عدالة التمثيل:** يؤكد هذا العنصر على ضرورة وجود توازن ينتج عن الأسلوب الانتخابي المختار، حيث أن هذا التوازن يجسد من خلال القوائم المتعددة أو القائمة الواحدة، وبعدد الدوائر الانتخابية المحددة في الدولة وعدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، وهنا يمكن التأكيد على مبدأ التمثيل النسبي الحسابي في الانتخاب، وعلى ضرورة شرعية النظام الانتخابي.
- 4 - **تأثير أسلوب الاقتراع على تشكيل الأغلبية الحكومية:** يظهر هذا في أسلوب الاقتراع الأكثرية الذي يسمح بحصول من حاز الأغلبية المطلقة على رئاسة الهيئة المعنية سواء كانت وطنية أو محلية، أما في نظام الاقتراع النسبي فإن تشكيل الأغلبية الحاكمة يخضع لمفاوضات ومساومات وابتزاز بين القوائم الفائزة حسب النسب المحددة، وهذا ما يعقد أحيانا الوصول إلى توافقات من أجل تشكيل الأغلبية الحاكمة².

ثانيا: العملية الانتخابية:

تبدأ العملية الانتخابية منذ الإعلان عن إجراء الانتخاب وتحديد تاريخه، حيث تبدأ المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية من أجل تحيينها بالإضافة أو النقصان، وتعتبر عملية ضبط القائمة الانتخابية وعدد الناخبين فيها وإشهارها للمتنافسين في الانتخاب من العناصر الأساسية في المساهمة في نزاهة العملية الانتخابية، ويمكن إبراز ذلك من خلال العناصر التالية:

¹ . فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، (تر: محمد عرب صاصيلا)، ط2، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2006، ص 305.

² - نفس المرجع الأنف الذكر، ص 110 - 114.

أولاً: إعداد وتحيين القائمة الانتخابية

يسجل في القائمة الانتخابية جميع أسماء الناخبين في البلدية ونظراً لأهميتها حاول المشرع الجزائري إحاطتها بالحماية الكافية، لضمان سير العملية الانتخابية في شفافية كاملة وذلك من خلال إسناد مهمة إعداد هذه القائمة ومراجعتها السنوية إلى لجنة إدارية تتكون من قاض رئيساً، وعضوية كل من رئيس المجلس الشعبي البلدي والأمين العام للبلدية، وناخبين من البلدية يعينهما رئيس اللجنة¹.

وأعطى القانون لأي ناخب الحق في الاعتراض المعلل على عملية الشطب والتسجيل بالقائمة الانتخابية، كما ألزم هذا القانون السلطات المعنية بتنظيم الانتخابات عند كل مناسبة انتخابية بوضع القائمة الانتخابية تحت تصرف الممثلين المؤهلين قانوناً للأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات والمترشحين الأحرار².

ثانياً: الاقتراع:

يتم استدعاء الهيئة الانتخابية بموجب مرسوم رئاسي قبل ثلاثة أشهر من تاريخ إجراء الانتخابات ويدوم الاقتراع في الحالة العادية يوماً واحداً، إلا أنه قد يقدم في حالات استثنائية ويتم تحت إشراف مكاتب التصويت التي يعين أعضاؤها الوالي.

- الاقتراع عام:

يهدف إلى توسيع الهيئة الانتخابية، لتشمل الأغلبية الساحقة من سكان البلدية وذلك من خلال تحديد شروط للناخب تسمح بذلك كما سبق وأن بينا.

- الاقتراع مباشر:

يهدف إلى تجسيد مبدأ الديمقراطية المباشرة، من خلال المباشرة في تصويت الشعب دون وسائط قد تؤثر سلباً على العملية الانتخابية بأكملها.

- الاقتراع سري:

يهدف إلى ضمان حرية الناخب وإبعاده عن أي ضغوط يمكن أن تؤثر عليه ويحدث ذلك من خلال استعمال الظرف والمغلز في المكاتب الانتخابية، من طرف الناخبين عند إجراء عملية الانتخاب.

- الاقتراع شخصي:

الأصل في الاقتراع أن يصوت الناخب بنفسه، إلا أنه يمكن التصويت بوكالة في حالات خاصة³. كما يشكل الاقتراع البلدي العملية التي ينتج عنها تشكيلة المجالس الشعبية البلدية بكل تنوعها الطبقي والسياسي، وتعتبر مخرجاته عن الاختيار العام لناخبي البلدية وعن القوة التقليدية المحلية المسيطرة على هذه العملية.

¹ - ج ج د ش، القانون رقم 16-10 مؤرخ في 22 دي العدة 1437هـ، الموافق لـ 25 غشت 2016، يتعلق بنظام الانتخابات الجريدة الرسمية، عدد 50، الصادر بتاريخ 28 غشت 2016، ص 11.

² - نفس المرجع، ص 11 - 12.

³ - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 15.

ثالثا: الفرز

تعتبر مرحلة الفرز من أخطر المراحل في العملية الانتخابية، وهي التي تشوبها شبهة يمكن التزوير ولذلك توجد مجموعة من الإجراءات الرامية إلى الحد من هذه الشبهة وهي:

- بدأ عملية الفرز العلني للأصوات في مكتب التصويت وبعد إنهاء عملية التصويت مباشرة، مع ضرورة تمكين الناخبين من مشاهدة هذه العملية.
- يعين الفارزون من بين الناخبين المسجلين بمكتب التصويت، وبحضور ممثلي المترشحين¹.
- وضع محضر لنتائج التصويت على مستوى كل مكتب ويجرر بحجر لا يمحي وتدون فيه ملاحظات الناخبين أو المترشحين، وتعلق نسخة منه داخل مكتب التصويت. وهذا ما يجسد الرقابة الشعبية لهذه العملية².
- كما تسلم نسخ مصادق عليها من محضر الفرز إلى المترشحين أو ممثليهم المؤهلين قانونا، وتسلم نسخة كذلك إلى ممثل اللجنة المستقلة لمراقبة الانتخابات، وهذا ضمانا لمصداقيتها ونزاهتها، غير أن وقع الأمر يؤكد وجود التزوير أثناء الفرز إما من التالين لأوراق التصويت أو من الفارزين أنفسهم.

رابعا: النتائج:

إن أول ظهور للنتائج الأولية للاقتراع يكون على مستوى مكاتب التصويت من خلال محاضر الفرز على مستوى مكاتب التصويت والتي تعلق نسخ منها داخل مكاتب التصويت، وبعد ذلك يقوم رؤساء المكاتب، بإبلاغ النتيجة إلى رئيس اللجنة الإدارية الانتخابية البلدية، ثم يتم تحرير محضر للإحصاء البلدي للأصوات، حيث تعلق نسخة منه بمقر البلدية وأخيرا ترسل اللجنة البلدية نسخة من المحضر إلى اللجنة الولائية، التي تتشكل من ثلاثة قضاة يعينهم وزير العدل وعلى هذه اللجنة أن تنهي أعمالها في فترة أقصاها 48 ساعة من ساعة اختتام الاقتراع، ثم ترسل محضرا إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه يتم توزيع عدد المقاعد بالتناسب بين القوائم حسب عدد الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة الباقي الأقوى³.

إجمالا فإن الانتخاب هو أهم آلية ديمقراطية لتكريس الإرادة الشعبية في حرية اختيار ممثلي الشعب على مستوى الهيئات المنتخبة محليا ووطنيا، وبالتالي مشاركة المواطنين في صنع السياسات العامة المحلية والوطنية، كما أن فلسفة الانتخاب هي إحساس المواطن بأنه صاحب القرار الأساسي في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، ومنه تضيق مساحة الخلاف بين المواطنين ومؤسساتهم الرسمية، ويصبح التنافس في الانتخاب من أجل الأهداف الوطنية الكبرى، ومنه تصبح البيئة السياسية مواتية لإنجاح العملية الانتخابية برمتها.

¹ - نفس المرجع، ص 15.

² - محمد الصغير، بعلي، القانون الإداري: التنظيم الإداري، عناية، الجزائر: دار العلوم لنشر والتوزيع، 2000، ص 126.

³ - ج ج د ش، القانون رقم 16-10 مؤرخ في 22 دي العدة 1437 هـ، الموافق لـ 25 غشت 2016، مرجع سابق ص 17.

المحور الثاني: البيئة السياسية.

تتأثر العملية الانتخابية بالبيئة التي تنجز فيها، وخاصة العناصر المؤثرة فيها، والمتمثلة في طبيعة النظام السياسي وخصائص العلاقة السلطوية بين الحاكم والمحكوم، والثقافة السياسية للمواطنين ودور الأحزاب في الحياة السياسية، ويمكن توضيح هذه العناصر أكثر في الآتي:

1 - طبيعة النظام السياسي وخصائص العلاقة السلطوية:

حاول النظام الجزائري أن ينهي مرحلة الحزب الواحد والأيدلوجية الاشتراكية وذلك بداية من أحداث أكتوبر 1988، والتي مهدت لتغيير الدستور وفتح المجال السياسي والاقتصادي أمام المواطنين، وهذا ما سمح بظهور تعددية حزبية واقتصادية نتج عنها واقعا سياسيا واقتصاديا جديدا، حيث أصبح المواطن يمارس العمل السياسي والنشاط الاقتصادي في ظل هذا الوضع التعددي الجديد. إن أهم ما طرأ على طبيعة النظام السياسي في هذه المرحلة ومن خلال الدستور الجديد تجسد في النقاط التالية:

- إرجاع السلطة إلى الشعب مباشرة.
- توزيع السلطة بين الرئيس والحكومة والبرلمان.
- إلغاء قاعدة الرئيس يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب والدولة.
- فصل الدولة عن الحزب وإعطاء الرئيس صلاحيات للقيام بالإصلاحات اللازمة.
- إنهاء الدور السياسي للجيش¹.

هذه الفلسفة الجديدة في طبيعة النظام السياسي الجزائري تؤسس إلى علاقة سلطوية قائمة على توزيع الصلاحيات على مختلف مؤسسات الدولة الجزائرية سواء كانت مركزية أو محلية وعدم احتكار السلطة في هيئة واحدة وفي مستوى إداري واحد، لكن هل ساهمت هذه الفلسفة في إيجاد علاقة إيجابية بين الحاكم والمحكوم؟ وهل مهدت لبروز ثقافة سياسية لدى المواطنين متفاعلة مع الواقع السياسي المحلي والدولي؟

إن أهم المؤشرات التي تخبينا عن هذين السؤالين تتمثل في القوانين الانتخابية، وفي إدارة العملية الانتخابية، وفي مخرجات العملية الانتخابية منذ بداية التعددية إلى يومنا هذا.

أولا: القوانين الانتخابية:

جاءت عدة قوانين منذ الفترة التعددية، حيث كان القانون العضوي للانتخابات ضمن الأمر رقم 97 - 07 مؤرخ في 6 مارس 1997، ثم كان القانون العضوي للانتخابات رقم 12 - 01 مؤرخ في 12 يناير 2012، ثم كان القانون العضوي للانتخابات رقم 16 - 10، مؤرخ في 25 غشت 2016، ثم جاء القانون الأخير رقم 21 - 01، مؤرخ في 10 مارس 2021، حيث جاء في القانون رقم 97 - 07، أن الاستشارات الانتخابية تديرها

¹ - حزام والي خيس، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية - مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ص 141.

البيئة السياسية والانتخاب

إدارة الدولة¹، وكان الأمر ذاته مع القانونين رقم 12 - 01، والقانون رقم 16 - 10، لكن مع القانون رقم 21 - 01 تغيرت آلية إدارة العملية الانتخابية في الجزائر، حيث أحدثت سلطة وطنية مستقلة للانتخابات، مهمتها تحضير وتنظيم وتسيير والإشراف على جميع العمليات الانتخابية والاستفتاءية².

لقد جاءت هذه القوانين لتعكس واقع كل مرحلة سياسية، حيث ظلت أجهزة الدولة محتكرة لإدارة العمليات الانتخابية حتى نهاية عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الذي أجبرته أحداث الحراك الوطني على الاستقالة وتأسست سلطة وطنية مستقلة للانتخاب، من مهامها "تجسيد وتعميق الديمقراطية الدستورية وترقية النظام الانتخابي المؤدي للتداول السلمي والديمقراطي ممارسة على السلطة... كما تضمن لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية للانتخاب حق التصويت بحرية وبدون أي تمييز³.

هذا التحول في النظام الانتخابي يعكس حقيقة التحول الديمقراطي البطيء في الجزائر لأن هذه السلطة تبقى دائما بحاجة إلى الإدارة الحكومية مما يقيها كآئها هيئة معينة لإدارة العملية الانتخابية. إذن هذه القوانين لم تغير كثيرا في النظام الانتخابي وبقيت دون طموح الطبقة السياسية والمواطنين، ولم تشجع المواطنين على المشاركة الفعالة في العملية السياسية وفي الشأن العام.

ثانيا: إدارة العملية الانتخابية:

كانت العملية الانتخابية من قبل، تدار من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية، حيث توفر وزارة الداخلية كل الإمكانيات المادية والتنظيمية والمادية والبشرية لإنجاح إدارة الانتخابات، وتمارس الولاية والبلدية الإدارة الفعلية للعملية الانتخابية فمباشرة بعد صدور مرسوم استدعاء الهيئة الانتخابية من طرف رئيس الجمهورية تباشر البلدية بمراجعة القائمة الانتخابية وتحضير صناديق ومعازل الاقتراع وتهيئة مراكز ومكاتب الاقتراع وتحديد قاعات وأماكن تجمعات الحملات الانتخابية، كما تسهر يوم الاقتراع على توفير كل الوسائل البشرية والمادية واللوجستية لإجراء الاقتراع، وتمارس الولاية دورها التنظيمي والرقابي من تعيين مؤطري المراكز والمكاتب الانتخابية وتكوينهم، وإصدار رخص تنظيم الحملات الانتخابية، وتعيين اللجنة البلدية المشرفة على تجميع أصوات الناخبين وإعلان النتائج على مستوى كل بلدية، وتعلن اللجنة الانتخابية الولائية النتائج الكلية على مستوى الولاية.

ورغم الضمانات التي جاءت بها القوانين الانتخابية المذكورة أعلاه من أجل نزاهة العملية الانتخابية، إلا أن ممارسات الإدارة كانت تميل في الغالب إلى تغليب كفة مترشحي الأحزاب التابعة للسلطة القائمة، من خلال تزوير الانتخابات يوم الاقتراع بواسطة المؤطرين أو تزوير النتائج على مستوى اللجان الانتخابية البلدية والولائية.

هذه الظاهرة أفقدت العملية الانتخابية من قيمتها السياسية، وأصبحت لا تؤثر على وجود عملية ديمقراطية حقيقية تجرى فيها الانتخابات في ظروف الحرية والشفافية والنزاهة.

¹ - ج ج د ش، أمر رقم 97 - 07، مؤرخ في 07 مارس 1997، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية، عدد 12، الصادر بتاريخ 06 مارس 1997، ص 3.

² - ج ج د ش، أمر رقم 21 - 01، مؤرخ في 10 مارس 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية، عدد 17، الصادر بتاريخ 10 مارس 2021، ص 9.

³ - تقس المرجع، ص 9 - 10.

وبداية من سنة 2019، ونتيجة لضغط الحراك المجتمعي، تغيرت إدارة العملية الانتخابية من وزارة الداخلية والجماعات المحلية إلى سلطة وطنية مستقلة للانتخابات، تشرف على تنظيم كل العملية الانتخابية، ومن خلال الملاحظات المسجلة خلال استفتاء الدستور والانتخابات التشريعية والانتخابات البلدية والولائية، يبدو أن هذه السلطة مازالت تعتمد في تسيير أعمالها على بيروقراطية وزارة الداخلية، ولم تستطع تقديم الإضافة اللازمة لإقناع المواطنين بأهمية المشاركة بقوة في الانتخابات المختلفة، وعليه فليس من السهولة بمكان إقناع المواطن بالمشاركة الإيجابية في العملية السياسية عموما، وهو يرى بأن عوامل تحفيزه وجذبه إليها ما زالت لم تتحقق بعد، وهذا ما يفسر نسب المشاركة المتدنية في الانتخابات التي أشرفت عليها السلطة الوطنية المستقلة.

ثالثا: مخرجات العملية الانتخابية:

كثيرا ما كانت نتائج الانتخابات تعكس الواقع الاجتماعي والسياسي للمجتمع الجزائري وكانت تعكس حقيقة القوى الفاعلة والمتصارعة فيه على المستويين المحلي والوطني.

إن مخرجات العملية الانتخابية سواء في فترة الحزب الواحد أو فترة التعددية الحزبية أفرزت واقعا سياسيا، يمكن إبراز ملامحه حسب الآتي:

- **فترة الحزب الواحد:** في بداية هذه الفترة تم منع تأسيس الجمعيات السياسية وحصر النشاط السياسي ضمن حزب وحيد، هو حزب جبهة التحرير الوطني، حيث جاء في المادة الأولى والثانية من المرسوم رقم 63 - 297، أنه تمنع الجمعيات والتجمعات ذات الأهداف السياسية على مجموع التراب الوطني، وكل مخالف لذلك يعاقب وفقا للتنظيمات السارية المفعول¹.

هذا الإجراء جعل الحياة السياسية في الجزائر أحادية التفكير والممارسة السياسية وكرس للسيطرة على الفضاء السياسي العام من قبل السلطة الحاكمة، هذا الوضع الاستثنائي يمكن قبوله لفترة انتقالية مقبولة إلى حين بناء المؤسسات السياسية والإدارية للدولة الجزائرية المستقلة لكن الأمر أصبح فلسفة ومذهبا ممتدا مع مسيرة الدولة الجزائرية، وأدى هذا الأمر إلى جمود الحياة السياسية وانتشر العمل السري من طرف القوى الوطنية المخالفة لهذا التوجه السياسي وكثرت الاحتجاجات الاجتماعية وكانت أهمها وأكثرها تأثيرا، أحداث 05 أكتوبر 1988 والتي مهدت لتغيير التوجه السياسي نظريا من الأحادية الحزبية إلى التعددية الحزبية، وهذا ما تجسد في دستور 1989 الذي أقر واعترف بحق تأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي².

- فترة التعددية الحزبية:

قد نتج عن هذا الواقع السياسي الجديد السماح بتأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي وحدث نوع من الانفتاح على الحياة السياسية والاقتصادية، وأدى هذا الواقع الجديد إلى بروز قوى اجتماعية وسياسية جديدة، وظهر ما يمكن وصفه بالفوضى الاقتصادية والسياسية، وتراجع دور الدولة في الضبط الاجتماعي والتنظيم الاقتصادي، ولم

¹ _ R A D P, Décret n 63-297, du 14 Aout 1963 portant interdiction d'associations à caractère politique, j o n 59, du 23 Aout 1963, p 834.

² . ج ج د ش، المرسوم الرئاسي رقم 89 - 18 مؤرخ في 28 فبراير 1989، يتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، الجريدة الرسمية، 1989، ص 239.

البيئة السياسية والانتخاب

يؤسس هذا الواقع الجديد لديمقراطية حقيقية أو اقتصاد حقيقي، حيث استشرى الفساد بكل أنواعه، وظهرت الحياة السياسية بلا تأطير مؤثر في الجماهير، وأصبح الجميع يفقه في السياسة وفي الاقتصاد وفي الدين، وكثرت المناابر السياسية دون وعي من أصحابها وسادت الفوضى والعنف الدموي الذي عاشته الجزائر لمدة عشرية كاملة بداية من سنة 1991.

لقد عرفت الجزائر في هذه المرحلة حقبة صعبة في تاريخها السياسي والاقتصادي بعد وقف المسار الانتخابي وإلغاء نتائج الانتخابات التشريعية التي فازت بأغلب مقاعدها الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الدور الأول، واستقالة الشاذلي بن جديد، وعندها احتكمت السلطة إلى قوتها الخشنة، ولجأت الجبهة إلى تحريك الشارع، وحصل الصدام الذي كانت نتائجه كارثية على جميع المستويات.

وقد حاولت السلطة في عهد الرئيس زروال إلى استدراك الوضع وعلاج الخلل، حيث جاءت بقانون الرحمة، الذي أقر عدم متابعة الأشخاص الذين لم يتابعوا قضائيا بجرائم القتل والتخريب وتهديد سلامة المواطنين¹، وبسياسة استعادة الوثام المدني في عهد بوتفليقة، التي تهدف إلى إيجاد حلول للأشخاص المتورطين في اعمال إرهاب أو تخريب والذين يتوقفون بإرادتهم عن ذلك، حيث تمنح لهم فرصة إعادة الإدماج المدني في المجتمع².

واكتملت إجراءات إعادة السلم والوثام بسياسة المصالحة الوطنية والتي كانت تهدف إلى معالجة مخلفات المأساة الوطنية والتكفل بضحاياها على اختلافهم، والتي وافق عليها الشعب الجزائري في استفتاء 29 سبتمبر 2005، وبلغت نسبة الموافقة عليه 97.36%، وتجسدت إجراءات تنفيذه من خلال الأمر رقم 06-1³.

وقد عرفت هذه المرحلة عدة انتخابات بلدية وولائية وتشريعية ورئاسية، أفرزت بيئة سياسية ومسيرين كان لهم تأثير كبير على الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الجزائر حتى وصلت الأوضاع إلى مرحلة الانفجار مع الحراك المجتمعي الذي عرفته الجزائر في 22 فبراير 1919، والذي كان من ثماره تغييرات كبيرة، وقد شملت الدستور والاقتصاد والانتخابات وأفرزت عن وصول شباب كثيرين إلى هيئات منتخبة محلية ووطنية، كما تم تأسيس سلطة وطنية للإشراف الكامل على العمليات الانتخابية وبالتالي إعطاء فرصة أكبر لشفافية ونزاهة العملية الانتخابية وإبعادها عن هيمنة وزارة الداخلية، وتعزز هذا المسعى بتغيير قانون الانتخابات بما يتلاءم والواقع السياسي الجديد، لكن عند التعامل مع مخرجاته في الانتخابات التشريعية والمحلية السابقة ظهر وأنه لم يأت بالإصلاحات اللازمة من أجل تعيير الواقع السياسي والمظاهر السلبية التي تصاحب العملية الانتخابية.

يمكن التأكيد هنا على أن للبيئة السياسية دورا كبيرا في تشكيل رأي عام يهتم بالشأن العام ويساهم في الحركة السياسية داخل المجتمع، وتحقق إيجابية الفعل الاجتماعي والسياسي لأفراد المجتمع، وبالتالي فإن البيئة السياسية

¹ - ج ج د ش، أمر رقم 95 - 12، مؤرخ في 25 فبراير 1995، يتضمن تدابير الرحمة، الجريدة الرسمية، عدد 11، الصادر بتاريخ 01 مارس 1995، ص 10.

² - ج ج د ش، قانون رقم 99 - 08، مؤرخ في 13 يوليو 1999، يتعلق باستعادة الوثام المدني، الجريدة الرسمية، عدد 46، الصادر بتاريخ 13 يوليو 1999، ص 3.

³ - ج ج د ش، أمر رقم 06 - 01، مؤرخ في 27 فبراير 2006، يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية عدد 11، الصادر بتاريخ 28 فبراير 2006، ص 3.

تحرك سلوك الأفراد نحو الاتجاهات التي تركزها هذه البيئة في المجتمع، وأن هذه البيئة قد تصنعها ممارسات السلطة القائمة أو الأحزاب المعارضة وهيئات المجتمع المدني، وعموما فهي تعكس مستوى الوعي الديمقراطي والحضاري لدى النظام الحاكم والمجتمع بكل تنظيماته.

المحور الثالث: المشاركة السياسية.

تتجلى المشاركة السياسية في أكبر تمظهراتها من خلال الانتخاب، ذلك أن الانتخاب العام يؤكد وظيفتين كبيرتين: إعطاء السلطة الشرعية للذين يمارسون السلطة، وإعطاء شعور أكبر للمواطنين بانتمائهم للمجموعة الوطنية بفضل ممارستهم للانتخاب¹، إن قيمة الانتخاب تكمن في مشاركة الناخبين فيه من أجل إعطاء الشرعية السياسية والقانونية للمؤسسات القائمة من خلال قواعد قانونية وتوجيهات إيديولوجية وثقافية، ومن المتعارف عليه أنه يوجد أسلوبين رئيسيين لاقتراع الأكثرية وأسلوب الاقتراع النسبي، حيث أن الاقتراع الأكثرية والاقتراع النسبي يمكن التمييز بينهما أكثر من خلال الجدول التالي:

التوايت المأخوذ بها	عدد المقاعد	حجم الدائرة	عدد الدورات	توزيع المقاعد
أسلوب الاقتراع				
اقتراع أكثرية	مقعد واحد	دائرة محددة بناء على مقياس معين	دورة واحدة أو عدة دورتان	أغلبية نسبية مطلقة في الدورة الأولى وأغلبية نسبية في الدورة الثانية
	عدة مقاعد	بلدية محافظة منطقة كل البلاد		
اقتراع نسبي	عدة مقاعد	بلدية محافظة منطقة كل البلاد	دورة واحدة (إلا استثناء)	توزيع على المعدل الوسطي الأقوى. توزيع على الباقي الأقوى. استبعاد محتمل للقوائم الصغيرة.

المصدر: فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، (ت: محمد عرب صاصيلا)، ت2، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2006، ص 309.

إن اختيار أحد الأسلوبين يتحدد من خلال المعايير التالية:

١- **وضوح الرهانات:** يخصص الانتخاب لكل المواطنين على اختلاف خلفياتهم السياسية والاجتماعية، وأن النمط الانتخابي يبرز نوع الرهانات التي تنوي السلطة القائمة تأكيدها، وإن الأسلوب الأكثرية بدورة واحدة يكون في نظام

¹ P. Pourets, Dictionnaire des œuvres politiques. 2⁰ éd, PUF, 1989, p. 711.

البيئة السياسية والانتخاب

الحزبين، ويكون النظام النسبي مواتيا في حالة الأحزاب المتعددة، لكن هناك عوامل أخرى كذلك تبرز رهانات السلطة منها التنافس بين السياسيين وبينهم وبين السلطة الحاكمة.

ب - **حرية الناخب في الاختيار**: يساعد نظام النسبية الناخبين على الاختيار أكثر حرية من بين مترشحي الحزبين، وبالتالي فإن النظام الذي يحقق أكبر حرية للناخب في الاختيار يكون الأفضل.

ج - **عدالة التمثيل**: يجب أن يصاحب نمط الانتخاب الأكثر عوامل مساعدة على تحقيق نوعا من العدالة في التمثيل السياسي والمناطق لمختلف جهات الوطن، منها عدد الدوائر الانتخابية وطبيعة النظام الحزبي المهيمن في الدولة، كما أن التحالفات تلعب دورا كبيرا في التخفيف من عدم المساواة السياسية، أما النظام النسبي فيحقق للناخب شعورا أكثر بعدالة الانتخاب.

د - **تأثير أسلوب الانتخاب على تشكيل الأغلبية الحاكمة**: يهدف نظام الأكثرية إلى تحقيق أغلبية سياسية منتخبة، لكن لا يجب إغفال الظروف البيئية المحددة التي تؤثر على سلوك الناخب، أما في النظام النسبي فإن تشكيل الأغلبية الحاكمة يخضع إلى مساومات كبيرة أكثر من النتائج الانتخابية المتحصل عليها¹.

إن المشاركة السياسية تعكس حالة التطور الذي تعرفه الحكومات، كما تعتبر من الأنشطة الإدارية التي يشارك الأفراد من خلالها في اختيار الحكام وصنع والسياسيات العامة بصورة مباشرة أو غير مباشرة²، فهي إذن أنشطة ترتبط بالدولة وبمختلف مؤسساتها السياسية، أو المشاركة في أنشطة مع الآخرين من أجل خدمة المجتمع³.

لا يمكن أن تكون مشاركة سياسية في غياب الثقافة الديمقراطية والممارسة الديمقراطية ووعي عميق للمواطنين بأهمية المشاركة السياسية وبمقدار النفع الكبير الذي يعود عليهم من خلالها.

وعليه فإن المشاركة السياسية لها بيئة تنمو وتتطور في ظلها، تتشكل هذه البيئة من التنشئة السياسية، ووجود رأي عام قائد يتواصل سياسيا مع الرأي العام المجتمعي بهدف التأسيس للمساهمة المجتمعية في إدارة الشأن العام وصنع السياسات العامة، كما أن للأحزاب السياسية دورا فعالا في ترسيخ وتطوير المشاركة السياسية، من خلال تأهيل المناضلين وتأطيرهم سياسية للمشاركة في العملية السياسية سواء من خلال المنافسة على المناصب السياسية أو من خلال التصويت والتأييد لمن يمثل الحزب في المناسبات الانتخابية المختلفة.

أشكال المشاركة السياسية: للمشاركة السياسية عدة أشكال، تتمثل في:

- المشاركة السياسية الرسمية وغير الرسمية: وهي التي تخص أصحاب المناصب الرسمية، وتكون ضمن ممارستهم لمهامهم، وقد تعترضهم مشاكل من الفاعلين غير الرسميين عند ممارستهم لهذه المهام ويعتبر هذا التدخل مشاركة غير رسمية من هؤلاء.

وهناك من يرى بأنها تتمثل في الأشكال التالية:

¹ - فيليب برو، مرجع سابق، ص 310 - 314.

² - David L, Sills, *International Encyclopedia of the social sciences*, Macmillan publishers, vol. 11, London, 1972, p, 252-253.

³ - Noah, Webster, Webster s, *New Twentieth Century, Dictionary of English Language*, New York, 1968. P249.

- المشاركة السياسية الإيجابية: وتتمثل في المشاركة في العملية الانتخابية، والتواصل مع السلطة الحاكمة ودعم المترشحين ماليًا ومعنويًا في الانتخاب.

- المشاركة السياسية السلبية: وتتمثل بمعرفة الأمور السياسية والحضور للمناسبات السياسية المدعومة للحكومة.

- المشاركة الرمزية: وتتمثل في الاهتمام بقيم المجتمع والدولة واحترام وتمجيد ثوابت الهوية والوطنية ورموز الأمة، غير أن هذه المشاركة ينتظر منها منافع مباشرة.

- المشاركة الواسطة: وتتمثل في دفع المواطنين لدعم مرشح يدافع عن مواضيع محددة من أجل الحصول على أصوات الناخبين.

عموماً فإن هناك شكلين للمشاركة السياسية، هما:

- المشاركة التقليدية: وتتمثل في السلوك السياسي الذي يتم ضمن القنوات الرسمية للحكومة وفي الانتخابات والولاء للسلطة الشرعية، ويسعى المواطن من خلال هذه المشاركة إلى تحقيق منافع له.

- المشاركة غير التقليدية: وتتمثل في السلوك الذي يتحدى السلطة الشرعية ويعارض أفعالها وهذا ما عرف نجاحاً في الولايات المتحدة الأمريكية، من خلال التأثير على السياسات الحكومية أثناء حرب فيتنام، ومعارضة الحكومة بشأن التفرقة العنصرية¹

يظهر أخيراً أن المشاركة السياسية تحتاج إلى بيئة سياسية دافعة ومشجعة للمواطنين على المساهمة في الفعل الاجتماعي والسياسي، وبالتالي إبراز وتأكيد الدور الإيجابي لهم وأن هذه المشاركة تتأثر إلى حد كبير بالمنظومة الانتخابية ومخرجاتها وبالبيئة السياسية وما تعكسه على الواقع السياسي والاجتماعي للدول والمجتمعات.

خاتمة.

من خلال هذه المقالة، يظهر الارتباط الوثيق والتشابك الدقيق بين النظام الانتخابي وإدارة العملية الانتخابية والبيئة السياسية والمشاركة السياسية، حيث أن النظام الانتخابي وإدارته يساهمان في إيجاد البيئة السياسية الدافعة للمواطنين إلى المشاركة السياسية في القضايا السياسية والاجتماعية التي تهم الشأن الوطني العام، وأن المشاركة لن تحقق أهدافها إلا في ظل مناخ ديمقراطي تسوده حرية التعبير وحرية الصحافة والإعلام في كنف روح المسؤولية الوطنية لمختلف الفاعلين، وحتى تتحقق هذه الحقائق في حياة الدول والمجتمعات، يمكن التأكيد على:

- 1 - إشاعة مناخ الحرية داخل المجتمع والدولة.
- 2 - إشاعة روح التنافس بين المواطنين في خدمة الشأن الوطني العام.
- 3 - جعل العلاقة بين السلطة والمواطنين علاقة تعاون وتكامل وليست علاقة سيطرة وصراع.
- 4 - ترسيخ قيم المواطنة الإيجابية من خلال برامج التنشئة الاجتماعية على مستوى المدارس والمعاهد الدراسية.

(نقلاً عن سامية خضر صالح، المشاركة السياسية، Goldman, Berry, Janda, **the Challenge of Democracy**, 2005، ص 30 - 31. والديمقراطية، اتجاهات نظرية ومنهجية تساهم في فهم العالم من حولنا، ص 31 - 30.)

البيئة السياسية والانتخاب

- 5 - اعتبار المشاركة السياسية الإيجابية من أهم الواجبات الوطنية التي يترتب عليها المفاضلة في تولي المناصب القيادية في مختلف الهيئات الوطنية في الداخل وفي الخارج.
- 6 - ضرورة ان يعكس الانتخاب نتائج عملية التصويت حقيقة حتى يصبح دافعا حقيقيا للمشاركة فيه من أجل تحقيق التغيير السياسي والاقتصادي وتغيير الممارسات السلبية للتسيير.
- 7 - ضرورة إيجاد بيئة سياسية دافعة لمساهمة المواطنين ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، لتحقيق التكامل والتعاون بين هذه الفواعل والحكومة القائمة على الشأن العام.

قائمة المراجع.

أولا: المراجع بالعربية.

- 1 - بعلي، محمد الصغير، القانون الإداري: التنظيم الإداري، عنابة، الجزائر: دار العلوم لنشر والتوزيع، 2000.
- 2 - برو، فيليب، علم الاجتماع السياسي، (ت: محمد عرب صاصيلا)، ط2، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2006.
- 3 - الأنصاري، منظور جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، الدار المصرية للتأليف والترجمة، الجزء الثاني، مصر، بدون سنة نشر.
- 4 - عطية الله، أحمد، القاموس السياسي، ط2، القاهرة: دار النهضة العربية، 1968.
- 5 - خميس، حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية - مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.

- المراجع باللغة الأجنبية.

- ⁶ - David L, Sills, *International Encyclopedia of the social sciences*, Macmillan publishers, vol. 11, London, 1972.
- ⁷ - Noah, Webster, *Webster s, New Twentieth Century, Dictionary of English Language*, New York, 1968.

- النصوص القانونية.

- ⁸ - R A D P, Décret n 63-297, du 14 Aout 1963 portant interdiction d'associations à caractère politique, j o, n 59, du 23 Aout 1963.
- 9 - ج ج د ش، المرسوم الرئاسي رقم 89 - 18 مؤرخ في 28 فبراير 1989، يتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، الجريدة الرسمية، 1989 239.
- 10 - ج ج د ش، أمر رقم 95 - 12، مؤرخ في 25 فبراير 1995، يتضمن تدابير الرحمة، الجريدة الرسمية، عدد 11، الصادر بتاريخ 01 مارس 1995.

- 11 - ج ج د ش، أمر رقم 97 - 07، مؤرخ في 07 مارس 1997، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية، عدد 12، الصادر بتاريخ 06 مارس 1997.
- 12 - ج ج د ش، قانون رقم 99 - 08، مؤرخ في 13 يوليو 1999، يتعلق باستعادة الوثام المدني، الجريدة الرسمية، عدد 46، الصادر بتاريخ 13 يوليو 1999.
- 13 - ج ج د ش، أمر رقم 06 - 01، مؤرخ في 27 فبراير 2006، يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية عدد 11، الصادر بتاريخ 28 فبراير 2006.
- 14 - ج ج د ش، القانون رقم 16-10 مؤرخ في 22 دي العقدة 1437 هـ، الموافق لـ 25 غشت 2016، يتعلق بنظام الانتخابات الجريدة الرسمية، عدد 50، الصادر بتاريخ 28 غشت 2016.
- 15 - ج ج د ش، أمر رقم 21 - 01، مؤرخ في 10 مارس 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية، عدد 17، الصادر بتاريخ 10 مارس 2021.